

لا يركع
في ركعة واحدة
ولا يركع
في ركعتين
ولا يركع
في ركعتين
ولا يركع
في ركعتين

متنع يركع ولم يضع يديه في الركوع على ركبتيه وفي السجود يركع فركع الفقرة
التي هي الركعة وهو قائم لا يجوز انما ولو نام في ركوعه جاز انما **تف**
سنى الركوع وهو ان يبسط ظهره ولا يرفع رأسه ولا يثني يديه
على ركبتيه على سبيل الاخذ ويقع به اصابعه كما ذكرنا عن قريب ويبقى ان
يكون ظهره في الركوع مستويا على ركبتيه كما في البسوط **تف** ولو وضع على
ظهره في الركوع قدح من ماء لا يستوي كما في الكافي **تف** قدر الوضوء في الركوع
هو اصل الاجزاء وكذا في السجود هو اصل الوضع واما الظل في الركوع والظل في الركوع
والسجود فليس يقع عندهم وم قال ابو بصير والسجدة الفرض هو الركوع
والسجود الظل في الركوع يتبعه واحده لو تركها جرد صلوة عند الله
وم وعند ابي بصير والسجدة في الركوع قول ابي بصير وم هذا اذ ذكر الركوع
والكافي في هذا الاختلاف ويقول في ركوعه كما ذكرنا في لفظه **تف**
المراد منه اذ في الكمال لا اذ في الجواز يجوز الركوع والسجود بدون هذا الذكر
الا على قولنا يطعم البهي تكبير اذ في سماع الركوع والسجود عن
حتى لو نقصت ثلث لم تجز صلوة عند كذا في كذا في الكافي فقرة في كتاب الركوع
ان الرجل اذا ادرك الامام في حاله الركوع فانه تكبيرة الاقتران قائما ثم
تكبيرة اخرى ويركع ولا تثبت على الشاء وهو جاهد اللهم وذكره بل يستعمل
بعضيات الركوع فانه لا يستعمل بالثناء فانه الركوع كذا في صلاة العتاق

فذكر في كتاب الروضة في هذا الموضوع ان ابا يوسف كان ركبا على غير في سوي
الركي حين كان حاضرا مع هارون الرشيد في حرم هزيمة المشرق فقال
لاي كس رتبة الله القاضي ما تقوله فيمن ادرك الامام راكعا يكبر تكبيرة او
تكبيرة واحدة فقال الصبي اخطأ قلت بل يكبر تكبيرة واحدة للافتتاح
والا فري الاخطأ وللركوع فقال ابو بصير تكبيرة واحدة الصبح واخطأت انا
والباقى من المسائل التي تتعلق بالاقتران في حاله الركوع تذكرها مستوفيا
في آخر هذا الباب في فضل الجماعة **تف** اذا اطمان الامام راكعا فورا
وقال سمع الله لمن دعاه ويقوله المزمع ربنا لك الحمد اظهر الرواية ربنا ولك
الحمد وروى اللهم ربنا لك الحمد في العناية ولا يقول الامام ربنا لك الحمد
عند الدعاء وعلى قول ابي بصير وم والسجدة في الركوع والتسليم كذا في الهداية وهو
احد الروايتين عن ابي بصير **تف** قال علي لابن ابي طالب كان شيخا القاضي
الامام يحيى عن استاذه ابي بصير في الركوع والسجود والسجدة في الركوع
ان معنى قوله سمع الله قبل الشاء فانه السجدة يستعمل لا يقول بقاله لا يركع
كله فلا يركع اذا قيل **تف** لو ترك التسليم حتى ركعتي قائما لا يركع
لم يكبر حاله الاخطأ حتى ركع او سجد **تف** ويصح ان يحفظ ويقرأ
كل شيء في **تف** الهدى المنفرد بجميع منهما في الاصح كذا في الجامع الصغير
تف لو قال ربنا لك الحمد لا يتسجد **تف** استواء قائما في الركوع

فقال ابو بصير
يكبر تكبيرة واحدة